

# (الرسالة الأولى)

في اصول التفسير

تأليف

الامام جلال الدين السيوطي رحمه الله تعالى  
جردت من كتابه النقاية

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الامام جلال الدين السيوطي رحمه الله

علم التفسير : علم يبحث فيه عن احوال الكتاب العزيز ، (١)

(١) اي من جهة معرفة نزوله وسنته ورواته وأداب ادائه وفقه الفاظه ومعانيه كما ستراء مفصلا بعد وقد عني السلف بتاليف كثير من انواعه وقواعدة في مؤلفات مختصرات ومطولات وآخر من جمع انواع علومه جلال الدين البلقيني في كتاب سماه مناقع العلوم وبدر الدين الزركشي في مؤلف حافل سماه البرهان ثم جمع مقاصدهما مع اقتباسه مما صنف مفردا في ذلك الامام السيوطي في الانقان وعلى التحقيق كل العلوم وسيلة لعلم التفسير ومقدمة اليه وخدمة له ولا اسعد حظا من تخصص لدراسته واستخراج فرائنه وانفق عمره لفظه فيه وتعرف حقائقه واسراره فمقاصده وفقنا الله بذلك بمنه وكرمه

## ويحصر في مقدمة وخمسة وخمسين نوعاً

### المقدمة

**القرآن المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للإعجاز بسورة منه (١) والsurah : الطائفة المترجمة توقيفاً (٢)**

(١) قال الشارح السيوطي : الاقتصار على الإعجاز وان انزل القرآن لغيره ايضاً لانه المحتاج اليه في التمييز : اي عن بقية الكتب المنزلة . والاعجاز تصريح الخصم عاجزاً عن محاكاته وليس الاعجاز قاصراً على لفظه الكرييم واسلوبه الفائق بل الاعجاز بلفظه ومعناه اعني هدایته وارشاده لطرق السعادة ومناهج الصلاح والصلاح وتشريعه شرائع وقوانين تدور مع الازمنة والاحوال الى اخر الدوران وقد اشار الى التحدى بهدايته المذكورة قوله تعالى «قل فأتوا بكتاب من عند الله هو اهدى منه اتبعه » فتبين لما ذكرته فقل من نبه عليه (٢) اي المسأة باسم خاص بطريق التوفيق من النبي صلى الله عليه وسلم وقد يكون للسور عدة اسماء الا ان المشهور منها المعون به في المصاحف توفيقي قال الزركشي في البرهان : العرب تراعي في كثير من المسمايات اخذ اسمائها من نادر او مستغرب يكون في الشيء من خلق او صفة تخصه او تكون معه احكام او اكثر او اسبق لادراك الرائي للمعنى ويسمون الجملة من الكلام والقصيدة الطويلة بها هو اشهر فيها وعلى ذلك جرت اسماء سور القرآن كتسمية سورة البقرة بهذا الاسم لقرينة قصة البقرة المذكورة وعجيب الحكمة فيها وسميت سورة النساء بهذا الاسم لما تردد فيها شيء كثير من احكام النساء وسورة الانعام لما ورد فيها من تفصيل احوالها الخ : واقول الماهمي نقل في تفسيره حكماً وأسراراً ولطائف تلك الاسماء وقد نقلت منه كثيراً لتفسيري محسن الناوي

وأقلها ثلاثة آيات (١) والآية : طائفة من كلام القرآن متميزة بفضل (٢)  
شم منه فاضل وهو كلام الله في الله (٣) ومنه ضول وهو كلامه تعالى في غيره  
وتحرم قراءته بالعجمية وبالمعنى وتفسيره بالرأي لا تأويه (٤)

### الأنواع

منها ما يرجع إلى النزول وهو اثنا عشر نوعا

الأول والثاني المكي والمدني

الاصح ان مانزل قبل الهجرة مكي وما نزل بعدها مدني (٥) وهو  
البقرة وثلاث تليها والانفال وبراءة والرعد والحج والنور والحزاب

(١) كالكوثر وهذا على مذهب من لم ير البسمة آية منها (٢) اي بقطع وهو آخر  
الآية ويقال له الفاصلة (٣) مثل آية الكرسي وما ورد في تفضيله الاحاديث  
الصحيحة (٤) قال حجة الاسلام الغزالى في الاحياء : التفسير بالرأي المنهى عنه  
يتناول على احد وجوه احدهما ان يكون له في الشيء رأي واليه ميل من طبعه وهو اوه  
فيتناول القرآن على وفق رأيه وهو اوه ليتحقق على تصحيح غرضه كالمحتاج على تصحيح  
بدعة بتاؤيل يختبره تليساً لخصمه وكاجاهل المتقدم يتأول ماشاء هو اوه ثانية  
ان يتسرع الى التأويل بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق  
بغرائب التنزيل وأشار رحمه الله بذلك الى انه لا ينافق قول علي رضي الله عنه : الا  
ان يؤتى الله عبداً فما في القرآن والاما اختلاف الناس فيه اوه (٥) اي سوا نزل بالمدينة =

والقتال وتاليها (١) والحديد والتحرير وما ينها والقيامة والقدر والزلزلة والنصر والمعوذتان قيل : والرحمن والانسان والاخلاص والفاتحة من المدني (٢) او ثالثها نزلت (٣) مرتين . وقيل النساء والرعد والحج والحديد والصف والتغابن والقيامة والمعوذتان مكبات (٤)

### نوع الثالث والرابع الحضري والسفرى

الاول كثير والثاني سورة الفتح (٥) والتيم في المائدة بذات الجيش او البيداء " وانقوا يوما ترجعون فيه الى الله " بمنى (٦) - ام بمكة ام بغيرها من الاسفار (١) اي الفتح والحجرات (٢) او الاصح انها من المكي (٣) اي الفاتحة مرتين مرة بمكة ومرة بالمدنية وهذا من الفعم بمكان يعول عليه من يعارض عنده الدليلان ولا يقوى على الترجيح ومثله في الفقه من يقول في دليلين يتخير بينها او يعمل بهذا مرر و بهذا اخرى والتحقيق ان لا تعارض وان الاقوى بما يؤيده هو المعمول عليه فاحفظ بهذا (٤) اما المعوذتان فالصحيح انهما مكباتان كما بسطت ذلك في محسن التأويل وكذا نيراجع في البقية ما اوردناه فيها وقد رجع في المكي والمدني الى حفظ الصحابة والتابعين والاجتهاد فيه مساغ اذ لا حجر فيه ولا حرج وكن بعضهم يتعرف المكي بايات لاحتياج على وحدة الله وتحقيق النبوة والبعث والقيمة وبقصص الانبياء المتقدمين وسنة الله في الذين خلوا - ويترعرع المد니 بايات دلائل وقصص المافقين واحضر على اجياد وامثالها وهو جلي مطر (٥) اذ استعين مكة والمدنية في شأن الحديبية (٦) اي في سبعة الوداع

وآمن الرسول إلى آخرها يوم الفتح (١) «ويسألونك عن الانفال و، هذان خصمان»  
بيدز (٢) واليوم أكملت لكم دينكم بعرفات (٣) وان عاقبتهم . باحد (٤)

### نوع الخامس والسادس النهاري والليلي

الاول كثير والثاني له امثلة كثيرة منها سورة الفتح (٥) وآية  
القبلة (٦) وياليها النبي قل لازوا جنك وبناتك ونساء المؤمنين الآية (٧)  
وآية الثلاثة الذين خلفوا في براءة (٨)

(١) اي فتح مكة فيما قال البلاطيني قال السيوطي : ولم اقف عليه في حديث (٧) موضع  
بين الحرمتين يقال سمي باسم بئر ثم

١٣ اي في حجة الوداع كما في صحيح البخاري (٤) جبل ظاهر المدينة  
المنوره كانت به الغزوة العروفة روي البهري والبزار ان النبي صلى الله عليه وسلم  
وقف على حمزة حين استشهد وقد مثل به فقال : لامثلن بسبعين منهم مكانك فنزل  
جبريل والنبي صلى الله عليه وسلم واقف بخواتيم سورة النحل ( وفيها الآية ) (٥) لما  
في الصحيح : لقد انزل على الليلة سورة هي احب الى ما طلت عليه الشمس فقرأ  
انا فتحنا لك ففتحا مبينا (٦) لما في الصحيح ، بينما الناس في صلاة الصبح اذ جاءهم  
آت فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل  
القبلة (٧) لما في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم نلاها على سودة ليلا في الرخصة  
في خروجهن اقضاء حاجتهن في حديث سودة مع عمر (٨) لما في الصحيح من نزول

نوع السابع والثامن الصيفي والثنتي

الاول كآية الكلاله (١) والثاني كالآيات العشر في براءة عائشة (٢)

نوع التاسع الفراشي

كآية الثالثة الذين خلفوا (٣) ويتحقق به مانزل وهو نائم كسورة الكوثر (٤)

نوع العاشر اسباب النزول

وفيه تصانيف وما روي فيه عن صحابي فرفوع (٥) فان كان بلا

تو بتنهن حين بقي الثالث الاخر من المايل (١) لما في الصحيح من قوله عليه السلام اصر الا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النماء (٢) لما في الصحيح من نزولها في يوم شات وكان ينحدر منه عليه السلام مثل الجمدان من العرق (٣) نزات وهو عليه السلام نائم في بيت امه سلمه (٤) لما في صحيح مسلم من قرأته عليه السلام لها بعد ان رفع راسه من اغفاءة في المسجد وقوله : لقد انزلت علي آنفا سورة ثم تلاها واستظهر الرافعي في امهاته ان المعنى خطر له في النوم سورة الكوثر المازلة في اليقظة او ان الراوي سمي تلك الحالة التي تعيشه عند الوحي بالاغفاء واستظهر ان الوحي كما نزل في اليقظة وان كانت رؤيا الانبياء حقا وهو وجيه كما قاله السيوطي (٥) أي فحكمه حكم الحديث المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم لا الموقوف اذ قول الصحابي فيما لا مدخل لا لاجتهاد فيه مرتفع بذلك منه كذا قاله السيوطي وكذا قال السيد ابو طالب اليمافي ان عادته الاشعار بالرأي فاذا جزموا بالنحو ي ونحوه كان دليلا على رفعه وتنتهئه في اثبات الحق وعندى فيه نظر لما يجده من سبر

سند فنقطع (١) او تابعي فرسن ، وصح فيه اشياء كقصة الافك والسعى (٢) او آية الحجاب والصلاحة خلف المقام وعسى ربها ان طلقهن الآية  
— النوع الحادي عشر اول منزل —

الاصح انه اقر أبا سمر بك ثم المدشر والمدينة ويل للمطففين وقيل البقرة

— تفاسير كثيرة من الآي في مثل تفسير ابن جرير من اختلاف الصحابة وتنوع اراءهم نعم ما اجمعوا عليه من ذلك قد يمكن ان يقال برفعه وبالجملة فما لم يتيقن ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله على قاعدة المرفوع الصحيح السند فلا يمكن الجزم بنسبيته اليه وهو ظاهر نعم اجود الآثار الصحافية في باب التفسير ما لا يمكن معرفته بالرأي (١) اي لا ينفت اليه كما قاله السيوطي والمراد بعدم الالتفات اليه في باب المرويات اذ لا يجوز نسبة قول الى قائله ما لم يصح السند به اليه فلا ينافي انه قد يكون معقولاً ومقبولاً من الوجهة اللغوية ونحوها

(٢) اي بين الصفا والمروة . والمراد بقوله وصح فيه : انه روی من طرق صحيحة خرجها الشیخان البخاری ومسلم او احدهما في سبب النزول كثير من الآی وال سور ، وكتاب التفسير للبخاری اصحها والمعول عليه منها نعم قد يصح عند المجتهد سبب النزول من سياق الآية او سابقاً فيها بجزم بان المعنى بها كذلك وانها نزلت فيه وقد يؤيد هذه رواية لم يخرجها الشیخان فتكون من الصحيح لغيره نظير ما ذكره علماء المصطلح من تقسيم الصحيح لذاته ولغيره فاعرفه فاني لم اجد من ذبه عليه وانما قوله قياساً على ما ذكره ثم هو نفيس فاحفظه ، ومهما فائدة ثانية نبهت عليها اسفة واضع من تفسيري ( محسن التاویل ) وذلك ان قول الروای : زالت الآية في كذلك :-

— النَّوْعُ الثَّانِي عَشْرَ آخِرَ مَا نَزَلَ —

قُيلَ آيَةُ الْكَلَالَةِ (١) وَقُيلَ آيَةُ الرِّبَا وَقُيلَ وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَمُونَ  
الآيَةُ وَقُيلَ آخِرُ بَرَاءَةٍ وَقُيلَ آخِرُ سُورَةِ النَّصْرِ وَقُيلَ بَرَاءَةٌ (٢)

— وَمِنْهَا مَا يُرْجَعُ إِلَى السُّنْدَ —

وَهُوَ سَتَةُ الْمُتَوَاتِرِ وَالْأَحَادِ وَالشَّاذُ

— قد يربد أن كذا بخصوصه سبب لنزولها أو أن كذلك مما نزلت فيه الآية لأن كذلك  
من أفرادها فهي تشتمل وتعمل وبهذا التحقيق يندفع الشك الكبير اعني انكثيرين  
حله وهو تعدد الروايات في سبب نزول كثير من الآيات فترى بعضهم يدفعه ببعض  
نزول الآية وأخر يرجع أحدي الروايات على غيرها وأخر يتوقف بكل ذلك عن  
وقوفهم عند المعنى الأول من سبب النزول لانه الذي يتadar الى الافهام ولو فقهوا ان  
كلمة «سبب النزول» تستعمل كثيرا في المعنى الثاني لزال الاشكال ولذا ترى في  
بعض الروايات كلمة «ثم تلا آية كذا» عند ذكر حكم من الاحكام مما يؤيد  
ما ذكرناه فاحتفظ به فلا اخالف تظاهره في غير هذا الموضع (١) آخر سورة النساء  
(٢) سبب الخلاف ورود روايات في ذلك عن بعض الصحابة وعندي لاتفاق بينها  
فإن الآخرية فيها نسبة فقول الراوي : آخر ما نزل كذلك من أو آخر ما نزل كونه  
تأثراً وفاة النبي صلى الله عليه وسلم نعم المرجع عند المحتهد من الروايات في ذلك  
ماصح منه فإنه يقدم على غيره فإذا تساوت لم يكن الجزم ورجع إلى أنها نسبة كما ذكرنا

( الاول ) مانقله السبعة ( ١ ) قيل الا ما كان من قبيل الاداء ( ٢ )  
 ( الثاني ) كقراءة الثلاثة ( ٣ ) والصحابة ( ٤ )  
 ( الثالث ) مالم يشتهر من قراءة التابعين ، ولا بقرأ بغير الاول ( ٥ )  
 ويعمل به ان جرى مجرى التفسير ( ٦ ) والا فقولان فان عارضها خبر

( ١ ) في نسخة مخطوطة : الاول مانقله جمع يتنعم تواطؤهم على الكذب عن  
 مثلهم الى منتهاه قبل الاماكان من قبيل الاداء كالمد والامساله وتحنيف المهزة  
 والثاني مالم يصل الى هذا العدد والثالث مالم يشتهر من قرأت التابعين : والقراءات  
 السبعة هي المنسوبة الى ائمه القراءات السبعة وهم نافع وابن كثير وابو عمرو وابن عامر  
 وعاصم وحزنة والكسائي ( ٢ ) اي كالمد فانه ليس بمتواتر واما المتواتر جوهر اللفظ  
 قاله ابن الحاچب ( ٣ ) وهم ابو جعفر ويعقوب وخالف المنتممة للعشرة ( ٤ ) في  
 نسخة : كقراءات الثلاثة وقراءات الصحابة يعني التي صح اسنادها قال السيوطي  
 اذ لا يظن بهم القراءة بالرأي : اي فلها حكم المرفوع الاحادي وخالف المعتزلة في  
 ذلك كما بسطه السيد الطباطبائي في مفاتيح الاصول ونقلناه عنه في مقدمة «محاسن  
 الاول » ( ٥ ) اي بالاحاد والشاذ على انه قران لان القرآن اسم المتواتر لفظه وهو  
 ما بين الدفتين كما قاله السلف ( ٦ ) كقراءة ابن مسعود وله اخ او اخت من ام .  
 وفي قوله « ان جرى مجرى التفسير » اشارة الى ما استظهره بعض الاعلام من ان  
 اكثير القراءات الشاذة او الغير المتواترة انما هي بثابة التفسير فكان الصحابي يقرؤها  
 لا على انها كلام الله المنزلي بل على انها تفسير اما انه باثره عن النبي صلوات الله عليه  
 او يذهب اليه اجمعها اذا كان يظن من يسمع بذلك انه من القرآن والحال انه من =

مرفوع قدم (١) وشرط القرآن (٢) صحة السندي (٣) وموافقة العربية (٤) والخطاط (٥)  
 النوع الرابع ) قراءة النبي صلى الله عليه وسلم عقد لها الحكم في  
 المستدركة بباباً أخرج فيه من طرق قرأ : ملك (٦) يوم الدين الصراط

= تفسيره وهذا الحال في كثير من الآيات التي يعدونها من سوخرة كاذبة ازرضاع فانها لما  
 كانت نتلى ونقرأ بينهم ليقر حكمها في الادهان توهם انها قرآن ثم قيل انها نسخت  
 بمعنى انه تبين انها ليست بقرآن متأو واما هي حكم من الاحكام الجديرة بان تُنزل  
 والمسئلة طوبية الدليل لأنها من فروع الناسخ والمنسوخ والخلاف فيه الان شهير ومحل  
 بسطه غير هذا الموضع (١) اي لأن المرفوع الصحيح عند اقوى منها

(١) اي قرائية مايسعى قرأتنا (٢) اي باتصاله وثقة رجاله وضبطهم وشهرتهم  
 ولذلك كانت الشواذ ضعيفة الاسناد غالباً والصحيح منها مفقود منه شرط التواتر (٤)  
 فلا يعتد بقرائية ما خالف العربية لشذه القرآن عن المأعن ولا مد من التنبية هنا إلى  
 دقة وهو ان اسلوب القرآن في عربته حجة بنفسه بل هو حجة الحجج فيجب  
 تصحيح قواعد النحو عليه لا تصحيح اعرابه بها فإنه تعالى ما تهدنا بقواعد  
 البصر بين والكوفيين حتى نتعصب لها ونرد كل ما خالفها اليها واما عرفنا ان المعول  
 عليه ماراق اسلوبه وعدبه مورده وخف مسمعه ولقد ابلي علم النحو بمعتصبين  
 جامدين مثل ما ابلي الفقه بالقلدين ولذا سل ابو حيyan سيف الحق في هذا الباب  
 على المحكمين للقواعد والنابذين لرقيق الشواهد وهذا حذوه من المحققيين غير واحد  
 (٥) اي خط المصحف الامام فلا عبرة بما خالفه كقراءة ابن مسعود والذكر  
 والاثني لاجماع الصحابة على المصحف العثماني (٦) اي بلا الف وهي متواتة

(١) لا يجزي نفس (٢) ننشرها (٣) فرهن (٤) ان يغل (٥) ان النفس بالنفس والعين (٦) هل تستطيع ربك (٧) درست (٨) من انفسك (٩) وكما امامهم ملك باخذ كل سفينة صاحبة (١٠) سكري وما هم بسكري (١١) اؤمن قرات عين (١٢) والذين آمنوا اتبعناهم ذريتهم (١٣) رفاف وعباقي (١٤) (النوع الخامس والسادس) الرواة والحفظ : اشتهر بحفظ القرآن

من الصحابة عثمان وعلي وأبي

في السبع (١) اي بالصاد وقرى بالسين وهم متوارternan (٢) اي بالياء من الشواد (٣) اي بالزاي من السبع كالقراءة بالراء (٤) اي بغير الف بضمتين جمع رهن وهي من السبع (٥) بفتح الياء من السبع كقراءة ضم الياء (٦) بالرفع للعين وهي في السبع (٧) بالتاء الفوقية من السبع بمعنى تusal ربك (٨) يعني بسكن السين وفتح التاء وهي سبعية (٩) بفتح الفاء يعني من اعظمكم قدرام من الشواد (١٠) من الشواد (١١) من السبع (١٢) شادة (١٣) من السبع (١٤) من الشواد واعلم ان هذه القراءات المأثورة يعني بها الحكم في المستدرك او غيره لتماما لمشروعه من سير ما نسب اليه صلى الله عليه وسلم فان المحدث وجامع انسدادات يعني بما اذيف الى النبي صلوات الله عليه قولا او فعلا او ثقيرا او صفة الا ان الاحاد من هذه القراءات المأثورة لا تسمى قرآن ولا يقرأ بها كما ثقدم لعدم القاطع في صحة قرائتها وهو التوارث كما قدمنا فالمحدث وان جزم بصحتها القوة السندي عنده فالاصولي يقول له ان الاحاد لا يفيد الا الظن مهما قوي وهذا الباب - باب القرائية - لا يعول فيه على غير القاطع وهو الموارث

وزيد (١) وعبد الله (٢) وابو الدرداء ومعاذ وابو زيد الانصاري ثم ابو هريرة وعبد الله بن عباس وعبد الله بن السائب (٣) ، ومن التابعين يزيد ابن القفقاء وعبد الرحمن الاعرج ومجاهدوسعيد (٤) وعكرمة وعطا واحسن وعلقة والامود وزد بن حبيش وعيادة (٥) ومسروق واليهم ترجم السبعة (٦)

(١) اي ابن ثابت (٢) اي ابن مسعود (٣) وقد بقي من اشتهر بحفظه سالم مولى ابي حذيفه ووردت تسميته رابع اربعه في البخاري قال الحافظ ابن حجر في الفتح : ذكر ابو عبيدة القراء من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فعد من المهاجرين الخلفاء الاربعه وطلحة وسعدا وابن مسعود وحذيفه وسالما وابا هريرة وعبد الله بن السائب والعبادلة ومن النساء عائشة وحفصة وام سلمه ولكن بعض هؤلاء اثنا اكمله بعد النبي صلى الله عليه وسلم فلا يرد على الخصر المذكور في حديث انس انه يعني قوله جمع القرآن تلى عمده رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعه كلهم من الانصار ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد قال ابن حجر : وعد ابن ابي داود في كتاب الشريعة من المهاجرين ايضا تميم بن اوس الداري وعقبة بن عامر ومن الانصار عبادة بن الصامت ومهما اذا الذي يكنى ابا حلية ومجمع بن حارثه وفضالة بن عبيدة ومسلمة بن مخلد وغيرهم وصرح بان بعضهم اثنا جمعه بعد النبي صلى الله عليه وسلم ومن جمعه ايضا ابو موسى الاشعري ذكره ابو عمرو المدايني اهـ

(٤) اي ابن جبير (٥) بفتح العين

(٦) قال المؤلف : فان نافعا اخذ عن ابي جمفر — وابن كثير اخذ عن عبد الله بن السائب — وابا عمرو اخذ عن ابي جعفر ومجاهد — وابن عامر اخذ عن =

## — \* ومنها ما يرجع إلى الأداء — \*

وهو سنته (الوقف والابداء) يوقف على المتحرك بالسكون ويزاد  
الاشمام في الفسم (١) والروم (٢) فيه (٣) والكسر الأصليين وخالف في الماء  
المرسومة تاء (٤) ووقف الكسائي على وي من وي كان وابو عمر وعلى الكاف (٥)  
ووقفوا على لام محو ومال هذا الرسول (٦)

النوع الثالث (الامالة) (٧) امال - هزة والكسائي كل اسم او فعل  
يأتي واني يعني كيف وكل مرسوم بالياء «٨» لا حتى ولدى والى وعلى وماز كي  
النوع الرابع (المد) هو متصل ومنفصل «٩» واطولهم ورش وحزة «١٠»  
= ابي الدرداء - وعاصها اخذ عن زر - وحزة اخذ عن عاص - والكسائي اخذ  
عن حزة

(١) وهو الاشارة إلى الضمة بضم الشفتين بلانصوبت ٢ وهو النطق بعض الحركة  
(٢) اي في الفسم وقوله والكسر الافصح وفي الكسر وفي قوله (الأصليين)  
اخراج العارضين كضم ميم الجمع وكسرها واما الفتح فلا روم فيه ولا اشمام (٤) اي  
في الوقف عليها فوقف عليها بعض القراء بالهاء وآخرون بالتأء وتفصيل في كتب  
القراءات (٥) اي واما الباقيون فعل الكلمة باسمها

(٦) اتباع الرسم الامام (٧) وهي ان ت نحو بالالف نحو الياء وبالفتحة نحو الكسرة  
(٨) اي واو يا كان او بجهول الاصل كبلى ومق اي واما الواوي المرسوم بالالف  
كالصفا وعاص ودعا وخلا فلا يبلانه (٩) المتصل ما كان حرف المد والمهمزة في الكلمة  
ومنفصل ما كانا في كلمتين (١٠) اي فلها ثلاث الفات ثقيرها

ف العاصم فابن عامر والكسائي (١) فابو عمرو (٢) ولا خلاف في تمكين المتصل  
بحرف مد واختلف في المنفصل (٣)

النوع الخامس ( تخفيف الهمزة ) (٤) نقل «٥» وابدال لها  
بـ من جنس حركة ماقبلها (٦) وتسهيل ينها و بين حرف حركتها (٧)  
واسقاط (٨)

النوع السادس الادغام (٩) ولم بدغ姆 ابو عمرو والمثل في الكلمة « الا في مناسككم  
وما سلّكم » (١٠)

— ومنها ما يرجع الى الافاظ —

وهي سبعة ( الغريب ) ومرجعه النقل ( ١١ )

( ١ ) لها الفان اقر يأ ( ٢ ) له الف ونصف اقر بـ يا والالف بـ مقدار حركتين ( ٣ ) قال  
المؤلف فقالون والبزي وابن كثير يقهرون حرف المد

( ٤ ) هو اربعة انواع كما ذكره ( ٥ ) اي لحركتها الى الساكن قبلها  
فسقط نحو قد افلح ( ٦ ) فتبدل الفاء بعد الفتح وواوا بعد الضم ويا، بعد الكسر نحو يأتي  
ويؤمنون و بير مع طلة ( ٧ ) نحو ايذا ( ٨ ) اي بلا نقل اذا اتفقتا في الحركة وكانتا في  
كلمتين نحو جا اجلهم ( ٩ ) او هو ادخال حرف في مثله او مقاربه في الكلمة او كلمتين  
في هذه اربعة اقسام ( ١٠ ) اي واظهر ما عداهما نحو جيابهم ووجههم واما في كلمتين  
فادغم في جميع القرآن في تفصيل موضع بسطه كتب القراءات ( ١١ ) اي من كتب  
اللغة المصنفة فيه وليس المراد بالغريب الوحشي الغير المأнос الاستعمال لتنزه التنزل  
الكريـم عنه بسبب اخلالـه بالفصاحة كـما قرر في المعاني وانـما المراد بالـغـرـيبـ ما لا مدخلـ

الثاني المعرب «١» كالمشکاة والاكفل والاواه والسبيل والقسطاس . وجمعت نحو ستين وانكرها الجمهور وقالوا بالتوافق الثالث ( المجاز ) اختصار حذف « ٢ » ترك خبر « ٣ » مفرد ومثنى وجمع عن بعضها « ٤ » لفظ سلاري فيه بل مرجع معناه الى النقل عن العرب مثل قصورة للأسد على ان التحقيق ان لاغرابة في الفاظ التنزيل اصلا وانما هجر الخلف لصييم العريمة وحفظ خطيبها واعشارها وانهيار الدخيل عليها باحتكاكها بالعجم وامتراجها بها واحتلامها بلادها واغراقها في الترف والحضاره باعد بينها وبين لغتها ولطائفها ومعاناتها حتى اوجب ان يجمع لمفرداتها معاجم خاصة تعرف المنتدين اليها حقائقها كأنهم ليسوا من ابناء جلدتها وهذه سنة المهجور يضحي غيرها وان كان اصله قرية ( ١ ) وهو لفظ استعملته العرب وليس من صميم لغتهم كالالفاظ المذكورة فقد زعموا ان الشلاتة الاول حبشية والسبيل فارسي والقسطاس رومي وقد نوهت في تعليقات لي على رسالة في الاصول ان لا ثوق بما يدعى انه من اللغة الفلانية مالم يراجع قاموسها فاذا وجد فيه فيحتمل توارد اللغتين عليه ويحتمل سر يانه من السابقة الى اللاحقة لجوار او انتزاع بما اقتضيه طبيعة العمran ونَلَّ كل فهو عربى خفيف على السمع لطيف على الذوق كسار فصحها

( ٢ ) قال الشارح : همام تقاربان ومن امثالها فمن كان منكم مرضا او على سفر فعدة ( اي فافطر فعدة ونحو « فارسلون يوسف » اي فارسلوه فجاء فقال يا يوسف ونحو ( واستل القرية ) اي اهلها ( ٣ ) نحو ( فصبر جميل ) اي صبرى ( ٤ ) اي استعمال كل واحد منها موضع الآخر مثل المفرد عن المثنى ( والله ورسوله احق ان يرضوه ) اي يرضوهما وعن الجمع ان الانسان افي خسر ) اي الانامي بدلليل الاستثناء ومثال =

وتأخير «٧» سبب ا٨

الرابع (المشتراك ٩) القروء وويل والندا والتواب والمولى والغى ووراء  
المضارع

الخامس (المترادف ) (١٠) الانسان والبشر ، والخرج والضيق ،  
—المثنى عن المفرد (القيا في جهنم ) اى الق و عن الجمع ( ثم ارجع البصر كرتين ) اى  
كرة بعد كرة ومثال الجمع عن المفرد

(١٠) وهو لفظان بازاء معنى واحد

والبئم والبحر ، والرجز والرجس والعذاب ،  
 السادس (الاستعارة) وهي تشبيه حال من اداته « او من كان ميتاً  
 فاحييـناه » (١) « وـاية لـهم الـليل نـسلـخ مـنـه النـهـار » (٢)  
 السابـع (التشـبيـه) . ثم شـرـطـه اـقـتـرـانـهـاـتـهـ وـهـيـ الـكـافـ ومـثـلـ وـمـثـلـ  
 (٣) او كـانـ وـأـمـلـتـهـ كـثـيرـةـ

— \* ومنـهاـ ماـ يـرـجـعـ إـلـىـ المعـانـيـ اـتـعـلـقـةـ بـالـحـكـامـ —  
 وهو اـرـبـعـةـ عـشـرـ : العـامـ الـبـاقـيـ عـلـىـ عـبـوـمـهـ وـمـثـالـهـ عـزـيزـ وـلـمـ يـوـجـدـ  
 لـذـكـ إـلـاـ « وـالـلـهـ بـكـلـ شـيـ عـلـيـمـ . خـلـقـكـمـ مـنـ نـفـسـ وـاحـدةـ »  
 الثـانـيـ وـالـثـالـثـ . العـامـ المـخـصـوصـ وـالـعـامـ الـذـيـ اـرـيدـ بـهـ الـخـصـوصـ  
 الـأـوـلـ كـثـيرـ (٤)

والـثـانـيـ كـقـولـهـ تـعـالـىـ : اـمـ يـحـسـدـونـ النـاسـ (٥) الـذـينـ قـالـ لـهـمـ  
 (١) اي ضـلاـلـ فـهـدـيـناـهـ استـعـيـرـ الموـتـ لـلـضـلـالـ وـالـكـفـرـ . وـالـاحـيـاـ . لـلـايـمـانـ وـالـهـداـيـةـ  
 (٢) استـعـيـرـ منـ سـلـخـ الشـاةـ وـهـوـ كـشـطـ جـلـدـهـ (٣) بالـنـحرـ يـكـ  
 (٤) كـتـخـصـيـصـ الـعـقـلـ مـنـ اـيـةـ « اللـهـ خـالـقـ كـلـ شـيـ » ذـاتـ اللـهـ تـعـالـىـ  
 وـتـخـصـيـصـ الـاجـمـاعـ مـنـ اـيـةـ « اوـ ماـ مـلـكـ اـيـمـانـكـ » الـاخـتـ منـ الرـضـاعـةـ  
 وـغـيـرـهـ مـنـ وـطـوـاتـ الـابـاـ، وـالـابـنـاءـ وـتـخـصـيـصـ الـكـنـابـ مـنـ اـيـةـ « وـالـمـطـلـقـاتـ يـتـرـبعـنـ  
 بـاـنـفـسـهـنـ ثـلـاثـةـ قـرـوـءـ » اوـلـاتـ الـاحـمـالـ وـسـيـاـقـيـ مـاـ خـصـصـتـهـ السـنـةـ (٥) يـعـنيـ الرـسـوـلـ =

الناس (١) » والفرق بينها ان الاول حقيقة (٢) والثاني مجاز (٣) وان قرينة الثاني عقلية (٤) او يجوز ان يراد به واحد بخلاف الاول (٥)

الرابع ما خص بالسنة (٦) هو جائز وواقع كثيرا وسواء متواترها وآحادها الخامس ما خص منه السنة (٧) هو عزيز ولم يوجد الا قوله تعالى « حتى يعطوا الجزية » « ومن اصواتها » « والعاملين عليها » حافظوا على الصلوات « خصت (٨) امرت ان لا تقتل الناس . وما ابین من حي ميت (٩)

عليه السلام (١) يعني نعيم بن مسعود الاشجعي

(٢) لانه استعمل فيما وقع له ثم خص منه البعض بمحض (٣) لانه استعمل في اول الامر في بعض مواضع له (٤) اي وقرينة الاول لفظية من شرط واسنةثناء ونحو ذلك (٥) اي فلا بد ان يبقى اقل الجمع والحاصل ان الاول جمع حقيقة متداول لافراد شئ من اقل الجمع واكثره واما الثاني فواحد عبر عنه بلفظ الجمع تعظيما له او سترا عليه (٦) اي ما خص من عمومات الكتاب بالسنة كتخصيص اية المواريث بغير القاتل وتخصيص تحريم الميتة والدم بغير السمك والجراد والكبده والطحال وتخصيص تحريم الربا بغير العرايا لثبت ذلك في السنة (٧) اي بان خصت السنة عموماته ويسعى تخصيص الكتاب بالسنة (٨) اي لایة الاولى عموم حدیث الامر بقتل الناس (٩) افانه عام خص بجمل

ولا يحل الصدقة لغنى (١) والنهي عن الصلاة في الاوقات المكرورة (٢)  
 السادس الجمل مالم تتضمن دلالته (٣) وبيانه بالسنة . المبين خلافه  
 السابع المؤول ماترك ذاهره لدليل (٤)  
 الثامن المفهوم موافقة (٥) ومخالفة في صفة (٦) وشرط (٧)  
 وغاية (٨) وعدد (٩)

= اصواتها (١) عام خص بالعاملين فللعامل اخذ الزكاة ولو مع الغنى (٢) فانه عام  
 في صلاة الوقت فشخص بالمحافظة على الصلوات (٣) كثلاثة قروء (٤) قال  
 الشارح كقوله تعالى «والسماء بنيناها بآيد» ظاهره جمع يد الجارحة فاول على القوة  
 للدليل القاطع على تنزيه الله تعالى عن ظاهره انه وهذا كلام الخلف واما السلف  
 فيقولون اليدي ثابتة لله تعالى لا بالمعنى الذي هو للخلق فان ما المخلوق غير ما للمخلوق  
 ذاتنا وصفات والا للزم التعطيل اذ فتح باب المجاز يفضي الى ذلك فان الذات لا يفهم  
 منها الا الجوهر المحدود ولا قائل بذلك في ذات القدير فكذا في صفاته والفرق حكم  
 كما اوضحت في محل

(٥) يعني موافقة حكم المفهوم للمنطق فيشمل الاولى كتحريم الضرب من  
 النهي عن التأليف في آية «ولا نقل لها ماء» (٦) كآية «ان جاءكم فاسق بنبياً فتبينوا»  
 فيجب التبين في الفسق بخلاف غيره (٧) كآية «فأن خفتم الا تعدلوا فواحدة»  
 فيفترض الافتقار على زوجة واحدة عند خوف الحيف بالتعذر بخلافه عند الامر  
 منه فيجوز (٨) كآية «ثم اتموا الصيام الى الليل» اي فلا يجب بعد دخوله (٩) كآية  
 «فاجلدوهن ثمانين جلدة» اي لا اقل ولا اكثر

الحادي عشر والثاني عشر «الناسنخ والمنسوخ» وكل منسوخ فناسخه  
بعدة الآية العدة «٢»  
والنسخ يكون للحكم والتلاوة «٣»

(١) قيدت الرقبة في الاولى بالايمان واطلق في الثانية فحملت عليها فلا تجزئ فيها الامومة (٢) وهي قوله تعالى «والذين ينفون منكم ويدرون ازواجا وصيّة لازواجهم متنعا الى الحول غير اخراج» نسختها آية «يتربصن بانفسهن اربعه اشهر وعشرا» وهي قبلها في الترتيب وان تأخرت عنها في النزول . هذا ما قاله المؤلف تبعاً لما هو المشهور والحقيقة ان كل من الآياتين محكم كما قاله عطاء وغيره من السلف وان آية الحول هي فيها اذا أوصى الزوج لها بان تمنع الى حول في داره ورضيّت فعدتها الحوا كاما لا يجوز = الا وارث اخراجها حتى يتم فان لم يوص لها بان تمنع حولا فانها ترد الى اربعه اشهر وعشرين وقد اشار البخاري لقوله عطا في صحيحه في التفسير وابسطه موضع اخر راجع «محاسن التاويل» ومقدمته (٣) هذا ما يراه الاشريون بما في الصحيحين عن عائشة : كان فيها انزل الله تعالى عشر رضعات معلومات فنسخن بخمس معلومات «فهموا ان ما انزل الله هو من الوحي المتلوي وذهب آخرون الى ان المراد بما انزل الله ما شرّعه اولا ثم رحم العباد بالتحقيق فيه فان الانزال اعم من المثلو وغيره نكى ان دعوى فرآنية شيء يحتاج الى قاطع من توافر او خبر معصوم واما الاحاديـ

## ولاحد مما « ١ »

الثالث عشر والرابع عشر المعمول به مدة معينة وما عامل به واحدٌ  
مثالمها آية النجوى لم يعمل بها غير علي ابن أبي طالب وبقيت عشرة أيام  
وقيل ساعة « ٢ »

فلا ثبت بها القرائية كما نقله السيوطي في الانقان ، والبحث طويل الدليل  
وقد فطن المتأخرون مذهب أبي سلم الأصفهاني المنقول في الاصول في هذه  
المسئلة ورأوه الأقوى مدركاً والاحكم حجة فاصبحوا يوفون في تأييده  
وشنينجي لمخالفين انه الادق وبالقبول الاخر ( ١ ) كآية العدة والرجم وهي  
آية « الشیخ والشیخة اذا زینا فارجموهمما البنۃ نکالا من الله والله عز يز حکیم »  
كانت في سورة الاحزاب رواه الحاکم وغيره قاله المصنف اقول اما آية العدة  
فقدمنا مذهب عطا فيها وانها محکمة وهو الارجح وقد قال اهل الاصول اذا دار  
النص بين الاحکام والنسبخ فيرجع الاحکام كما في المنار من اصول الخنفية وغيره  
وهو وافق واما آية التسیخ والشیخه الخ فهي مرویة من طريق الاحد مما لا ثبت في  
مثله القرائية لا محکما ولا منسوحا ويكفي ان الشیخین لم يرویاه وان كان الرجم  
عمما عليه خلافا للخوارج فذاك بحث آخر وكان يرى احد السادة من العلماء ان  
لا رونق على هذه المنسوخة كرونق الاعجاز الذي يذوقه البليغ من القرآن الکريم  
وفي ذاك مؤلفات خاصة فلتراجع

( ٢ ) سند ذلك اثار مرویة وقد ذهب بعض المحققین الى ان الامر فيها كان  
للندب لا للوجوب وان من لم يفعل واقام الصلاة واتى الزکاة فلا حرج عليه كما  
تفيده الآية وعليه فهي محکمة لأنسخ فيها وبسط ما يتعلق بها في محسن التاویل

- \* \* \* منها ما يرجع إلى المعاني المتعلقة بالالفاظ \*

وهو ستة الفصل والوصل « ١ » مثال الاول « اذا خلوا الى  
شياطينهم مع الآية بعدها . « ٢ » الثاني ( ان الابرار لفي نعيم وان الفجاح  
لفي جحيم ) « ٣ »

- \* \* \* الایجاز والاطناب والمساواة \*

مثال الاول « ولكم في القصاص حياة » « ٤ »  
والثاني « قال الم اقل المكـه » . والثالث ولا يحيق المكر السيء الا  
باهلة » « ٦ »

السادس « القصر » ومثاله « وما محمد الا رسول » « ٧ »

(١) المراد بالوصل العطف وبالفصل تركه ( ٢ ) اي قوله تعالى « الله يستهزئ  
بهم » فصل فلم يعطف لانه ليس من مقولم ( ٣ ) اوصل بالعطف المناسبة المقتضية  
له ( ٤ ) فان معناه كثير ولفظه يسير لانه قائم مقام قولنا من هـ بالقتل فعلم انه يقتضى  
منه فارتدع سلم صاحبه من القتل وسلم هو من القول فكان القصاص سبب حياة نفسيين  
( ٥ ) اطنب بزيادة لك توكيـداً لتكرره ( ٦ ) فان معناه مطابق للفظه  
( ٧ ) اي لا يتعداه الى العصمة من الموت او القتل فان ذلك من خصائص الاله لا الرسول

— \* ومن انواع هذا الغم الاسماء — \*

فيه « ١ » من اسماء الانبياء خمسة وعشرون « ٢ » . والملائكة ربعة « ٣ » وغيرهم ابليس وقارون وطاولوت وجالوت ولقمان وتبعم ومريم او عمران وهارون وعزير ومن الصحابة زيد « ٤ »

— \* الكنى — \*

لم يكن فيه غير ابي هب « ٥ »

— \* الالقاب — \*

ذو القرنين « ٦ » المسيح « ٧ » فرعون « ٨ »

(١) اي القرآن (٢) ادم ونوح وادريس وابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب ويوف ولوط وهدود وصاله وشعيب وموسى وهرون وداود وسلیمان وايوب وذوالكفل ويونس والياس واليسع وزكي با ويحيى وعيسي ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين (٣) جبريل ومكائيل وهاروت ومازروت وزيد عليهما مالا . وكذا قعيد نلى قول (٤) اي ابن حارثة المذكور في الاحزاب (٥) اسمه عبد العزى وانها اوثرت الكنية لكراهية الشارع مثل اسمه والإشارة الى كونه جهنمي

(٦) الاسكندر لقب بذلك لذاته ابتهن كانت له وقيل غيره (٧) من السياحة او لغيره (٨) لقب لكل من ملك مصر من الاقباط وقد غالب على فرعون موسى

## المبهمات

مؤمن من آل فرعون حزقيل «١» الرجل الذي في يس حبيب ابن موسى النجاشي «٢» فتى موسى في الكهف يوشع بن نون «٣» الرجال في المائدة يوشع وكالب ام موسى يوحانذ «٤» امرأة فرعون آسية بنت مزاحم ، العبد في الكهف هو الخضر «٤» ، الغلام حيسور الملك هدد ، العزيز اطفير او فطفير ، امرأته رعيل وهي في القرآن كثيرة لكونه فرعون الفراعنة وطاغوت الطواغيت (١) سنته اثر في ذلك ولا قاطع بذلك : حزقيل اسم نبي من انبياء بني اسرائيل له في سفر التوراة سفر على حدة (٢) لا اثر فيه لا حجة بمثله

(٣) رواه البخاري في صحيحه (٤) روي في البخاري وبالجملة فما صحيحة تسميتها من هذه المبهمات في الصحاح قبل والا فان اتفق عليه علماء اهل الكتاب فذاك لانه ما لا خبر ورة الى تحرر يقه في قبل وكل مالم يصح ولا يعرفه هؤلاء فلا عبرة به وهكذا يقال في الاسماء الييات فهيزان ما يقبل منها وما يرد هذا نعم ما هي من عليه القرآن الكريء وفهذه او ناقض القواعده كذلك ما لا يقام له وزن وما ابليت الامة به القصص الاسرائيلية التي لم يتزل بها قرآن ولا ما بين يديه من الكتاب ولا رویت في الصحاح بل كانت مزاجاً وخلطتاً ما كان وما لم يكن ولا ذكر ان الدافع الى قصتها هو الشغف بالعلم الذي ذكر لا اهل الصدرا (٥) ول الان البياض اذا اشتد حصار برصاصاً ولما تفطن البرهن البقاعي قدس الله روحه لذلك افتقد في تفسيره القصص السالفة من مظانها رد الامانات الى اهلها والبحث له موضع اخر وفي نقدمة «محاسن

(الرسالت الشاذية)

۲

مسائل الاصول

( للامام ابن حزم رحمه الله تعالى )

عليها تعليقات ونقد اوضح منها للامام العلامة قدوة القطر  
اليماني السيد محمد بن استغيل الامير الصناعي رضي الله عنه  
جردها من مقدمه المخلل لابن حزم السيد محمد جمال الدين  
القاسمي من النسخة الموجودة في المكتبة محمودية في المدينة  
المذورة في ثلاثة ايام اخرها بعد ظهر الخميس في ٤  
ربيع الثاني عام ١٣٢٨ الموافق لغرة نيسان

وَلِلّٰهِ الْحَمْدُ

وقد طبعت اول مرة في مجلة «المتنبي» في الجزء السابع من المجلد الثاني عن خط  
مجردتها و باذنه